

العلل المتناهية في الأحاديث الواهية

ليس بثقة وقال يحيى لا يكتب حديثه وقال ابن عدي لعل البلاء في هذا الحديث من الفضل بن المختار لا من شعبة لأن أحاديثه منكرة والأصل في هذا أنه موقوف .

حديث في البناء على الصلاة بعد الحدث وقد رواه أبو سعيد وعائشة .

607 - فأما حديث أبي سعيد فأنبأنا محمد بن عبد الملك قال أنبأنا الجوهري عن الدارقطني عن أبي حاتم بن حبان قال أن أحمد بن يحيى بن زهير قال حدثنا عمر بن الخطاب السجستاني قال أنا عمرو بن عون قال أن أبو بكر الداهري عن الحجاج عن الزهري عن عطاء بن يزيد عن أبي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قاء أحدكم أو رعف وهو في الصلاة أو أحدث فليصرف فليتوضأ ثم ليגיע فليبين على ما مضى .

608 - وأما حديث عائشة أخبرنا اسماعيل بن أحمد ومحمد بن عبد الملك قالا أنا ابن مسعدة قال أخبرنا حمزة بن يوسف قال أنا أبو أحمد بن عدي قال أنا محمد بن الحسن بن قتيبة أنا هشام بن عمار قال أنا اسماعيل بن عياش قال أنا ابن جريج قال أخبرني عبد الله يعني ابن أبي مليكة عن عائشة قال أن قاء أحدكم أو قلس أو رعف فليتوضأ ثم ليبن على ما مضى من صلاته . قال المؤلف هذان حديثان لا يصحان أما الأول ففيه الداهري واسمه عبد الله بن حكيم قال أحمد وعلي يحيى ليس بشيء وقال السعدي كذاب مصرح وقال ابن حبان يضع الحديث على الثقات